مجلة متعددة التخصصات للدراسات الإسلامية

AL-IKHSAN

Interdisciplinary Journal of Islamic Studies

ISSN: 2987-0321, Vol. 1 No. 2 (2023)

Research Article

الإختلاف بين المذهب المالكي والمذاهب الثلاثة (الحنفية,الشافعية والحنابلة) في كيفية أداء الصلاة

Abubakar Ibrahim Adamu[1], Muhammad Suleiman Gana[2]

1. Department of Islamic Studies, Federal University Gashua, Nigeria, abubakardmg@yahoo.com
2. Department of Islamic Law, Yobe State University, Damaturu, Nigeria, ibngana1409@gmail.com

Copyright © 2023 by Authors, Published by AL-IKHSAN: Interdisciplinary Journal of Islamic Studies. This is an open access article under the CC BY License https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

Received : July 21, 2023 Revised : August, 2023
Accepted : September 20, 2023 Available online : October 21, 2023

How to Cite: Abubakar Ibrahim Adamu, & Muhammad Suleiman Gana. (2023). الإختلاف بين المذهب المالكي والمذاهب الثلاثة (الحنفية,الشافعية والحنابلة) في كيفية أداء الصلاة. *AL-IKHSAN: Interdisciplinary Journal of Islamic Studies*, *1*(2), 56–73. https://doi.org/10.61166/ikhsan.v1i2.6

The Area of Differences Between The Maliki and Other Three Schools of Thought (Hanafi, Shafi'I, Hambali) on How To Perform The Prayer

Abstract. Principles of Islamic jurisprudence (uṣul al-fiqh) are traditional methodological principles used in Islamic jurisprudence (fiqh) for deriving the rulings of Islamic law (Sharia). The paper begins with introduction on the concept of divisions and brief biography of four Sunni schools of thoughts. It explain the comparative analysis on the points of differences between the Maliki and other three schools of thought (Hanafi, Shafi'I, Hambali) on how to perform the prayer. This research work adopts comparative analytical method. It is significant to all by creating awareness among the Muslims Ummah on how to handle the divisions when arises particularly in prayers.

Keywords: Differences; Schools; Thought; Perform; Prayer

ملخص:
أصول الفقه الإسلامي هي مبادئ منهجية تقليدية مستخدمة في الفقه الإسلامي لاستنباط أحكام الشريعة الإسلامية. تبدأ الورقة بمقدمة عن مفهوم التقسيمات وسيرة ذاتية مختصرة لأربع مدارس فكرية سنية. يشرح التحليل المقارن على نقاط الاختلاف بين المالكي والمذاهب الثلاثة (حنفي، شافعي، حنبلي) في كيفية أداء الصلاة. يعتمد هذا العمل البحثي على منهج تحليلي مقارن. إنه مهم للجميع من خلال خلق الوعي بين المسلمين الأمة حول كيفية التعامل مع الانقسامات عندما تنشأ خاصة في كيفية اداء الصلاة.

كلمات مفتاحية: مواطن, الاختلاف, المذهب , كيفية ,الصلاة

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين حمداً يوافي نعمه ويكافئ مزيده، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على رسول الرحمة ومعلم الأمة محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن الفقه الإسلامي العظيم الذي هو نسيج الإسلام المتين وشرع الله الحكيم، والذي به صاغ المسلمون حياتهم في ضوء النصوص الشرعية، فتوحدوا في العبادة والمعاملة والسلوك، هذا الفقه هو المنطلق الحضاري الرائع للأمة؛ لأنه يبني لها أصول عزتها، وقوام حياتها، ويضع لها مخطط عملها في المستقبل.[1]

تعريف الاختلاف: الخلاف والاختلاف والمخالفة, أن يأخذ كل واحد طريقا غير طريق الأول في فعله أو حاله.[2]

وهو مأخوذ من قولهم: (خَالَفْتُهُ) (مخُاَلَفَةً) و (خِلافًا), و (تَخَالَفَ) القوم (اخْتَلَفُوا) إذا ذهب كلّ واحد إلى (خِلافِ) ما ذهب إليه الآخر وهو ضدّ الاتفاق, والاسم (الخُلْفُ) بضمّ الخاء.[3]

<u>وهناك عوامل تحتم الاختلاف بين الناس منها:</u>

طبيعة الدين: فقد أراد الله أن يكون في أحكامه, المنصوص عليه والمسكوت عنه ، وأن يكون في المنصوص عليه : المحكمات والمتشابهات ، والقطعيات والظنيات ، والصريح والمؤول ، لتعمل العقول في الاجتهاد والاستنباط فيما يقبل الاجتهاد. ولو شاء الله لأنزل كتابه كله نصوصًا محكمة قطعية الدلالة

[1] - أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ, الناشر: دار الفكر - سوريَّة – دمشق, الطبعة الثانية عشرة.ج:1, ص:15.

[2]- محمد عبد الرؤوف المناوي, التوقيف على مهمات التعاريف. الناشر : دار الفكر المعاصر , دار الفكر - بيروت , دمشق, الطبعة الأولى ، 1410. ج: 1,ص:322.

[3]- أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي, المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي, الناشر : المكتبة العلمية – بيروت. ج:1وص: 179.

، لا تختلف فيها الأفهام ، ولا تتعدد التفسيرات. ولكنه لم يفعل ذلك ، لتتفق طبيعة الدين مع طبيعة اللغة ، وطبيعة الناس وضروريات الزمن.[4]

طبيعة اللغة: فإن نصوص القرآن والسنة ، جاءت على وفق ما تقتضيه اللغة في المفردات والتراكيب ، ففيها اللفظ المشترك الذي يحتمل أكثر من معنى ، وفيها ما يحتمل الحقيقة والمجاز ، والعام والخاص, والمطلق والمقيد.[5]

طبيعة البشر: فقد خلقهم الله مختلفين ، فكل إنسان له شخصيته المستقلة ، وتفكيره المتميز ، وميوله الخاصة ، ومن العبث صب الناس في قالب واحد ، ومحو كل اختلاف بينهم ، فهذا أمر مخالف للفطرة التي فطر الله عليها الناس[6] .

طبيعة الكون والحياة : فالكون الذي نعيش في جزء صغير منه ، خلقه الله - سبحانه - مختلف الأنواع والصور والألوان ، وهذا الاختلاف ليس اختلاف تضارب وتناقض بل هو اختلاف تنوع . وكذلك طبيعة الحياة ، فهي أيضا تختلف وتتغير بحسب مؤثرات متعددة ، في المكان والزمان .

فالخلاف سنة كونية اقتضتها الحكمة الإلهية ، قال الله عز وجل : { وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً }[7].[8]

انواع الاختلاف:

الاختلاف نوعان : اختلاف مذموم ، واختلاف محمود.

الاختلاف المذموم: هو اختلاف تضاد، ويرجع إلى أسباب خلقية متعددة ، ومن هذه الأسباب :

1- الغرور بالنفس والإعجاب بالرأي .

2- سوء الظن والمسارعة إلى اتهام الآخرين بغير بينة .

3- الحرص على الزعامة أو الصدارة أو المنصب .

4- اتباع الهوى وحب الدنيا .

5- التعصب لأقوال الأشخاص والمذاهب والطوائف .

6- العصبية لبلد أو إقليم أو حزب أو جماعة أو قائد .

7- قلة العلم في صفوف كثير من المتصدرين .

8- عدم التثبت في نقل الأخبار وسماعها .

---

[4]- عمر بن عبد الله كامل, آداب الحوار وقواعد الاختلاف, مصدر الكتاب : موقع الإسلام. ج:1,ص: 34-37. بتصرف.

- [5] المرجع نفسه,

[6]- المرجع نفسه.

[7]- هود (118).

[8]- عمر بن عبد الله كامل, آداب الحوار وقواعد الاختلاف, المرجع السابق, 34-37. بتصرف

هذه الأسباب وغيرها من الرذائل الأخلاقية والمهلكات, هي التي ينشأ عنها اختلاف غير محمود وتفرق مذموم.[9]

الاختلاف المحمود: هو اختلاف تنوع ، وهو عبارة عن الآراء المتعددة التي تصب في مشرب واحد ، ومن ذلك ما يعرف بالخلاف اللفظي، والخلاف الاعتباري . وهذه الاختلافات مردها إلى أسباب فكرية ، واختلاف وجهات النظر ، في بعض القضايا العلمية ، كالخلاف في فروع الشريعة, وكذلك الاختلافات في بعض الأمور العملية ، كالخلاف في بعض المواقف السياسية ، ومناهج الإصلاح والتغيير.

هذا الخلاف ليس فيه مذمة ، وإنما الذم في عدم مراعاة آداب الخلاف العملية والأخلاقية التي سيأتي ذكرها في ثنايا هذا البحث المتواضع إن شاء الله.[10]

الاختلاف رحمة وثروة:

الأصل أن الخلاف شرٌّ؛ لقوله تعالى:"... وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ* إِلاَّ مَن رَّحِمَ رَبُّكَ"[11] هذا هو الأصل، وهذا المقصود به الخلاف فيما لا يسوغ فيه الاختلاف، أما إذا عمل كل شخص بما يدين الله به ويعتقده حقاً على حسب اجتهاده إن كان من أهل الاجتهاد، أو تقليد من تبرأ ذمته بتقليده إن لم يكن من أهل الاجتهاد فلا شك أن الحجر على العقول وإلزامهم بقولٍ واحد فيه تضييق، وفتح باب الاجتهاد والمجال لمجتهدي الأمة هذا فيه خير كثير -إن شاء الله تعالى-؛ لأن المجتهد مأجور سواء أصاب أو لم يصب، إن أصاب له أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد، فهو من هذه الحيثية رحمة للأمة، بحيث لم يضيق الله عليها في فهومها ويلزمها بقولٍ واحد.[12]

ولهذا اجتهد الصحابة واختلفوا في أمور جزئية كثيرة, بل نجد الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز يقول عن اختلاف الصحابة رضي الله عنهم : "ما يسرني أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا ، لأنهم لو لم يختلفوا لم يكن لنا رخصة". فهم باختلافهم أتاحوا لنا فرصة الاختيار من أقوالهم واجتهاداتهم ، كما أنهم سنوا لنا سنة الاختلاف في القضايا الاجتهادية ، وظلوا معها إخوة متحابين.[13]

---

[9]- المرجع نفسه, 31-33. بتصرف.

[10]- المرجع نفسه, 31-33. بتصرف.

[11]- سورة هود, 118-119.

[12]- عَبْدِ الكَرِيمِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ الخُضَيْر, شَرْحُ مَتنِ الوَرَقَات في أُصُولِ الفِقْه, www.khudheir.co ج: 1, ص:72.

[13]- المرجع نفسه.

وأما ما يستدل به بعض العوام من الأقوال المنسوبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليوسعوا بها هذه الدائرة حرزا ودفاعا لعقائدهم الباطلة وأفعالهم البدعية من أمثال "إختلاف أمتي رحمة"[14]

وأمثال: "أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم"[15] فمن ما لا أصل لها.

الأسباب العامة للاختلاف.

أسباب اختلاف الصحابة والتابعين:

لقد اختلف الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين في كثير من قضايا اجتهادية, وتبعهم على ذلك التابعون. فمن أهم أسباب اختلافهم ما يأتي:

1 - أن يكون صحابي سمع حكما في قضية أو فتوى ولم يسمعه الآخر فاجتهد برأيه في ذلك. وهذا على وجوه, منها:

أن تقع بينهما المناظرة ويظهر الحديث بالوجه الذي يقع به غالب الظن فيرجع عن اجتهاده إلى المسموع ,

مثاله ما رواه الأئمة من أن أبا هريرة رضي الله عنه كان من مذهبه أنه من أصبح جنبا فلا صوم له حتى أخبرته بعض أزواج النبي صلى الله عليه و سلم بخلاف مذهبه فرجع [16].

2 - ومن تلك الأسباب أن يروا رسول الله صلى الله عليه و سلم فعل فعلا فحمله بعضهم على القربة وبعضهم على الإباحة . مثاله ما رواه أصحاب الأصول في قصة التحصيب أي النزول بالأبطح عند النفر من عرفات نزل رسول الله صلى الله عليه و سلم به, فذهب أبو هريرة وابن عمر إلى أنه على وجه القربة فجعلوه من سنن الحج. وذهبت عائشة رضي الله عنها وابن عباس إلى أنه كان على وجه الاتفاق وليس من السنن.

3 - ومنها اختلاف الوهم. مثاله: أن رسول الله صلى الله عليه و سلم حج فرآه الناس فذهب بعضهم إلى أنه كان متمتعا وبعضهم إلى أنه كان قارنا وبعضهم إلى أنه كان مفردا .

4 - ومنها اختلاف السهو والنسيان . مثاله ما روي أن ابن عمر كان يقول اعتمر رسول الله صلى الله عليه و سلم عمرة في رجب فسمعت بذلك عائشة فقضت عليه بالسهو.

---

[14]- لا أصل له, محمد ناصر الدين الألباني, السلسلة الضعيفة, الناشر : مكتبة المعارف – الرياض,ج:1, ص: 141.

[15]- المرجع نفسه,ص: 144.

[16]- أحمد بن عبد الرحيم ولي الله الدهلوي, الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف, الطبعة الثانية ، 1404. ج:1,ص:15-32.بتصرف.

5 - ومنها اختلاف الضبط. مثاله : ما روى ابن عمر عنه صلى الله عليه و سلم من أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه, فقضت عائشة عليه بأنه وهم بأخذ الحديث على هذا, مر رسول الله صلى الله عليه و سلم على يهودية يبكي عليها أهلها فقال إنهم يبكون عليها وإنها تعذب في قبرها, فظن أن العذاب معلول للبكاء وظن الحكم عاما على كل ميت .

6 - ومنها اختلافهم في علة الحكم. مثاله: القيام للجنازة, فقال قائل لتعظيم الملائكة, فيعم المؤمن والكافر. وقال قائل : لهول الموت فيعمهما .وقال قائل: مر على رسول الله صلى الله عليه و سلم بجنازة يهودي فقام لها كراهة أن تعلو فوق رأسه, فيخص الكافر.

الأسباب الموجبة لاختلاف الفقهاء.

هناك أسباب أوجبت الخلاف بين الفقهاء لاسيما أرباب المذاهب الفقهية الكبرى.منها:

الأول: الخلاف العارض من جهة اشتراك الألفاظ واحتمالها للتأويلات الكثيرة: كالقرء, ذهب الحجازيون من الفقهاء الى أنه الطهر, وذهب العراقيون الى أنه الحيض. ولكل واحد من القولين شاهد من الحديث ومن اللغة

الثاني: الخلاف العارض من جهة الحقيقة والمجاز: قد ذهب قوم إلى إبطال المجاز, وذهب آخرون إلى إثباته إنما كلامنا فيه على مذهب من أثبته.

الرابع: الخلاف العارض من جهة الرواية. قد روت الشيعة حديثا ينص على وجوب الخلافة لعلي رضي الله عنه ينكره أهل السنة, قالوا: إن نجما سقط على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال انظروا ففي منزل من وقع فهو الخليفة بعدي, فنظروا فإذا هو قد سقط في دار علي, فأكثر الناس في ذلك الكلام فأنزل الله تعالى ((والنجم اذا هوى. ما ضل صاحبكم وما غوى)) فهذا حديث لا يشك ذو لب في أنه مصنوع مركب على الآية.

الخامس: الخلاف العارض من قبل الاجتهاد والقياس. هذا النوع انما يكون فيما يعدم فيه وجود نص من قرآن أو حديث فيفرغ الفقيه عند ذلك إلى استعمال القياس والنظر كما قال الشاعر ... اذا أعي الفقيه وجود نص ... تعلق لا محالة بالقياس ...

السابع: الخلاف العارض من قبل الإباحة. هذا النوع من الخلاف يعرض من قبل أشياء وسع الله تعالى فيها على عباده وأباحها لهم على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم كاختلاف الناس في الأذان والتكبير على الجنائز ووجوه القراءات السبع ونحو ذلك.[17]

هذه بعض أسباب الخلافات الواقعة بين الأمة لاسيما الفقهاء.

[17]- عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي, الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف, الناشر : دار الفكر – بيروت, الطبعة الثانية ، 1403. ج:1.ص:33-199.بتصرف.

آداب الاختلاف.

فمن آداب الخلاف ما يأتي:

أولاً - الإخلاص والمتابعة: يجب وجوباً على المسلم في جميع أمره أن يتحقق فيه شرطان: الإخلاص لله تعالى ثم متابعة محمد صلى الله عليه وسلم ، ومن ذلك موضوعنا ومحور حديثنا (الخلاف) ، فإنهما (الإخلاص والمتابعة) من آدابه ، بل هما الأساسان اللذان يجب أن ينطلق منهما الحوار في مواجهة الخلاف وعرضه وتحليله ، وبالتالي إزالته بإذن الله تعالى.

ثانياً - أن تتمنى للمخالف العودة إلى الطريق الصحيح: وهذا العنصر مهم جداً ، وهو أمنيتك أن يعود المخالف للجادة ، حتى وإن كان هذا المخالف يقع في جانب الخلاف المذموم المحرم, ومن ذلك خلاف الكافرين أو خلاف المبتدعة بجميع طوائفهم, بل يجب عليك بحق أن تُعمل جهدك في تحقيق هذا الهدف. ورحم الله الإمام الشافعي القائل: "ما ناظرت أحداً من الناس (يعني المخالفين) إلا تمنيت أن يجعل الله الحق على لسانه!"

ثالثاً - أن تسمع الحجة والرأي: فقبل أن تُصدر أحكامك على المخالف يجب عليك أن تحاوره وتسمع رأيه وحجته .

رابعاً - إيراد الدليل: لأن التهويل والكلام وحده لا يكفي ولا يجدي .قال تعالى : { قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا } الأنعام (148) ويقول سبحانه: { قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ } البقرة (111)

خامساً - الهدوء في الرد: وذلك بأن لا يصل الأمر إلى رفع الصوت , لأن رفع الصوت لا يكون إلا في الخطب والمواعظ التي تستلزم ذلك . قال تعالى: { وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ } لقمان (19) . وصاحب الباطل أحياناً يرفع صوته في الحوار , حتى يظهر للناس أنه محق,

سادساً - ذكر جوانب الاتفاق قبل الاختلاف

سابعاً - التواضع في الرد

ثامناً - تحديد محل الخلاف

تاسعاً - الرد إلى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم: قال تعالى: { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } النساء (59) .

عاشراً - التحاكم إلى صاحب أهلية في الحكم: فأنت إذا اجتمعت واختلفت أنت وزملاء لك, فالأحسن أن تقول نحكِّم فلاناً العالم الداعية بيننا .

الحادي عشر - تجنب النيل من الشخص والتشفي من عرضه: كان ابن قدامة (صاحب المغني) إذا أراد أن يناظر أحداً تبسَّم في وجهه . وكان أحد العلماء يقول : هذا والله يقتل الناس بتبسمه .

الثاني عشر- الإنصاف مع المخالف ولو كان عدواً لك: قال تعالى : { وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى } ولذلك تجد من لا يقيم هذا المبدأ في حياته يغضب منك إذا ذكرت صفة حسنة في عدو لك وله .

الثالث عشر- إحسان الظن: إذا تأكد لديك يقيناً نهائياً أن هذا الأمر المخالف أو الخاطئ صدر من أخيك المسلم فلان ، فإن من أولويات ردود الفعل لديك أن تحسن الظن بأخيك المخطئ وأن تتهم نفسك أولاً حتى تسمع رأيه, ولقد أمرنا الله - تعالى - بهذا في كتابه الكريم بقوله سبحانه : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ }.

لمحة موجزة عن مؤسسي المذاهب الفقهية الأربعة الكبرى.

أبو حنيفة. النعمان بن ثابت (80 - 150 هـ) مؤسس المذهب الحنفي:

- هو الإمام الأعظم أبو حنيفة، النعمان بن ثابت بن زُوَطَى الكوفي من أبناء فارس الأحرار، ولد عام (80)، وتوفي عام (150 هـ) رحمه الله، وهو من أتباع التابعين، وقيل: من التابعين، لقي أنس ابن مالك، وروى عنه حديث: «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

- وهو إمام أهل الرأي، وفقيه أهل العراق، صاحب المذهب الحنفي، قال الشافعي عنه: «الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة»، كان تاجر قماش بالكوفة.

- أخذ علمه في الحديث والفقه عن أكثر أعيان العلماء، وتفقه في مدة ثمانية عشر عاماً بصفة خاصة بحمَّاد بن أبي سليمان، الذي أخذ الفقه عن إبراهيم النخعي.

وأصول مذهبه: الكتاب والسنة والإجماع والقياس والاستحسان. له في علم الكلام كتاب الفقه الأكبر، كما له مسند في الحديث، ولم يؤثر عنه كتاب في الفقه.

- أشهر تلامذته أربعة:

- 1ء.أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الكوفي (113 - 182هـ): قاضي القضاة في عهد الرشيد، كان له الفضل الأكبر على مذهب أبي حنيفة في تدوين أصوله، ونشر آرائه في أقطار الأرض، وكان مجتهداً مطلقاً.

- 2ء. محمد بن الحسن الشيباني (132 - 189هـ): ولد بواسط، ونشأ بالكوفة، وعاش في بغداد، وتوفي بالري، تفقه أولاً على أبي حنيفة، ثم أتم تعلمه على أبي يوسف، ولازم مالك بن أنس مدة، وانتهت إليه رياسة الفقه بالعراق بعد أبي يوسف.

3ء.أبو الهذيل، زفر بن الهذيل بن قيس الكوفي (110 - 158 هـ): ولد في أصبهان، وتوفي بالبصرة، كان من أصحاب الحديث ثم غلب عليه الرأي، ومهر في القياس، حتى صار أقيس تلامذة أبي حنيفة وأصحابه، وكان مجتهداً مطلقاً.

- 4ـ. الحسن بن زياد اللؤلؤي (المتوفى عام 204 هـ): تتلمذ أولاً لأبي حنيفة، ثم للصاحبين: أبي يوسف ومحمد، اشتهر برواية الحديث، وبرواية آراء أبي حنيفة، ولم يبلغ في الفقه درجة أبي حنيفة وصاحبيه.[18]

مالك بن أنس (93 - 179 هـ) مؤسس المذهب المالكي:

هو الإمام مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي، إمام دار الهجرة فقهاً وحديثاً بعد التابعين، ولد في عهد الوليد بن عبد الملك ومات في عهد الرشيد في المدينة رحمه الله، ولم يرحل منها إلى بلد آخر.

طلب العلم على علماء المدينة، ولازم عبد الرحمن بن هرمز مدة طويلة، وأخذ عن نافع مولى ابن عمر وابن شهاب الزهري، وشيخه في الفقه ربيعة بن عبد الرحمن المعروف بربيعة الرأي.

- وأهم ما اشتهر به: العمل بالسنة، وعمل أهل المدينة، والمصالح المرسلة، وقول الصحابي إذا صح سنده، والاستحسان.

- كان من أشهر تلامذته فريق من المصريين، وفريق آخر من شمال إفريقية والأندلس، منهم سبعة مصريون وهم:

1ـ. أبو عبد الله، عبد الرحمن بن القاسم (المتوفى بمصر عام 191 هـ) تفقه على مالك مدة عشرين سنة، وتفقه على الليث بن سعد فقيه مصر كان مجتهداً مطلقاً، قال عنه يحيى بن يحيى: «أعلم الأصحاب بعلم مالك، وآمنهم عليه»، وهو الذي نظر وصحح (المدوَّنة) في مذهب مالك، وهي من أجل الكتب عند المالكية، وعنه أخذ سحنون المغربي الذي رتب المدونة على ترتيب الفقه.

2ـ. أبو محمد، عبد الله بن وهب بن مسلم (ولد عام 125 وتوفي سنة 197 هـ) لازم مالكاً عشرين سنة، ونشر فقهه في مصر وكان له أثر في تدوين مذهبه، وكان مالك يكتب إليه: إلى فقيه مصر، وإلى أبي محمد المفتي. وتفقه أيضاً على الليث بن سعد، وكان محدثاً ثقة، وكان يسمى (ديوان العلم).

- 3ـ. أشهب بن عبد العزيز القيسي (ولد في السنة التي ولد فيها الشافعي وهي سنة 150هـ، وتوفي سنة 204 هـ) بعد الشافعي بثمانية عشر يوماً، تفقه على مالك والليث بن سعد، انتهت إليه رياسة الفقه بمصر بعد ابن القاسم، وله مدونة روى فيها فقه مالك تسمى (مدونة أشهب) وهي غير مدونة سحنون. قال عنه الشافعي: ما رأيت أفقه من أشهب.

4ـ. أبو محمد، عبد الله بن عبد الحكم (المتوفى عام 214 هـ) أعلم أصحاب مالك بمختلف أقواله، وإليه صارت رياسة المالكية بعد أشهب.

5ـ. أصْبَغ بن الفرج، الأموي ولاءً (المتوفى عام 225هـ) تفقه بابن القاسم وابن وهب وأشهب السابق ذكرهم، كان من أعلم خلق الله بمذهب مالك ومسائله.

[18]- أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ, الناشر: دار الفكر - سوريَّة – دمشق, الطبعة: الرَّابعة المنقَّحة المعدَّلة بالنِّسبة لما سبقها (وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة), ص: 43-55. بتصرف.

- 6ء. محمد بن عبد الله بن عبد الحكم (المتوفى عام 268ه)، أخذ الفقه والعلم عن أبيه، ومن عاصره من الفقهاء المالكيين السابق ذكرهم، كما أخذ عن الشافعي، حتى صار علماً في الفقه، وانتهت إليه الرياسة والفُتيا بمصر، والرحلة من بلاد المغرب والأندلس.

7ء. محمد بن إبراهيم الإسكندري بن زياد، المعروف بابن الْمَوَّاز، (والمتوفى عام 269ه)، أخذ الفقه عن علماء عصره، حتى صار راسخاً في الفقه والفتيا، وله كتابه المشهور بالموازية، وهو أجل كتاب ألفه المالكيون، وأصحه مسائل، وأبسطه كلاماً وأوعبه، بنى فيه الفروع على الأصول.

ومن أشهر تلامذة مالك المغاربة سبعة وهم:

- 1ء- أبو الحسن، علي بن زياد التونسي، (المتوفى عام 183ه)، أخذ عن مالك والليث بن سعد، كان فقيه إفريقية.

- 2ء- أبو عبد الله، زياد بن عبد الرحمن القرطبي (المتوفى عام 193) يلقب بشبْطون، سمع الموطأ عن مالك، وكان أول من أدخله الأندلس.

- 3ء- عيسى بن دينار، القرطبي الأندلسي، المتوفي عام (212ه)، كان فقيه الأندلس.

- 4ء- أسد بن الفرات بن سنان التونسي، أصله من خراسان من نيسابور (ولد عام 145، وتوفي عام 213ه) شهيداً بسرقوسة، إذ كان أميرالجيش الذي ذهب لفتح صقلِّية، كان عالماً فقيهاً، مجاهداً يقود الجيوش، وجمع بين فقه المدينة، إذ سمع الموطأ من مالك، وفقه العراق، إذ لقي أبا يوسف ومحمد بن الحسن، وله كتاب (الأسدية) التي هي الأصل لمدونة سحنون.

- 5ء- يحيى بن يحيى بن كثير الليثي (المتوفى عام 234 ه) أندلسي قرطبي، نشر مذهب مالك في الأندلس.

- 6ء- عبد الملك بن حبيب بن سليمان السُّلَمي (المتوفى عام 238ه)، انفرد برياسة الفقه المالكي بعد يحيى المذكور آنفاً.

- 7ء- سَحْنون، عبد السلام بن سعيد التَّنُوخي (المتوفى عام 240ه) تفقه بعلماء مصر والمدينة، حتى صار فقيه أهل زمانه، وشيخ عصره، وعالم وقته. وهو صاحب (المدونة) في مذهب مالك التي يعتمد عليها المالكية.[19]

محمد بن إدريس الشافعي (150 .204ه) مؤسس المذهب الشافعي:

- الإمام أبو عبد الله، محمد بن إدريس القرشي الهاشمي الْمُطَّلبي بن العباس بن عثمان بن شافع رحمه الله، يلتقي نسبه مع الرسول صلّى الله عليه وسلم في جده عبد مناف، ولد في غزة بفلسطين الشام عام (150ه)، وهو عام وفاة أبي حنيفة، وتوفي في مصر عام (204ه).

[19]- المرجع السابق, بتصرف.

- بعد موت أبيه في غزة وبعد سنتين من ميلاده، حملته أمه إلى مكة موطن آبائه، فنشأ بها يتيماً، وحفظ أشعارهم، ونبغ في العربية والأدب، حتى قال الأصمعي عنه: «وصححت أشعار هذيل على فتى من قريش يقال له: محمد بن إدريس»، فكان بذلك إماماً في العربية وواضعاً فيها.
- تتلمذ في مكة على مفتيها مسلم بن خالد الزنجي، حتى أذن له بالإفتاء وهو ابن خمس عشرة سنة، ثم ارتحل إلى المدينة، فتفقه على مالك بن أنس، وسمع منه الموطأ، وحفظه في تسع ليال.
- وارتحل إلى اليمن، فولي عملاً فيها، ثم ارتحل إلى بغداد عام (183هـ) و (195هـ)، فأخذ عن محمد بن الحسن كتب فقهاء العراق، وكانت له مناظرات معه، سر منها الرشيد.
- ومن مؤلفاته (الرسالة) أول مدون في علم أصول الفقه، وكتاب (الأم) في فقه مذهبه الجديد.

وأصول مذهبه: القرآن والسنة، ثم الإجماع، ثم القياس. ولم يأخذ بأقوال الصحابة، لأنها اجتهادات تحتمل الخطأ، وترك العمل بالاستحسان الذي قال به الحنفية والمالكية، وقال: (من استحسن فقد شرع)، ورد المصالح المرسلة، وأنكر الاحتجاج بعمل أهل المدينة، وسماه أهل بغداد (ناصر السنة).
- وقد كثر تلاميذه وأتباعه في الحجاز والعراق ومصر وغيرها من البلاد الإسلامية.[20]

أحمد بن حنبل الشيباني (164 - 241 هـ) مؤسس المذهب الحنبلي:

هو الإمام أبو عبد الله، أحمد بن حنبل بن هلال بن أسد الذُّهلي الشيباني، ولد ببغداد، ونشأ بها، وتوفي فيها في ربيع الأول رحمه الله، وكانت له رحلات إلى مدائن العلم، كالكوفة والبصرة ومكة والمدينة واليمن والشام والجزيرة.
- وأصول مذهبه في الاجتهاد قريبة من أصول الشافعي؛ لأنه تفقه عليه، فهو يأخذ بالقرآن والسنة وفتوى الصحابي والإجماع والقياس، والاستصحاب، والمصالح المرسلة، والذرائع.
- لم يؤلف الإمام أحمد في الفقه كتاباً، وإنما أخذ أصحابه مذهبه من أقواله وأفعاله وأجوبته وغير ذلك.
- وله كتاب (المسند) في الحديث، حوى نيفاً وأربعين ألف حديث، وكان ذا حافظة قوية جداً.

وكان من أشهر تلامذته الذين نشروا علمه الآتي ذكرهم:

- 1ـ- صالح بن أحمد بن حنبل المتوفى سنة (266هـ): وهو أكبر أولاد الإمام أحمد.
- 2ـ- عبد الله بن أحمد بن حنبل (213 - 290هـ): اشتغل برواية الحديث عن أبيه. أما أخوه صالح فقد عني بنقل فقه أبيه ومسائله.
- 3 ً- الأثرم، أبو بكر، أحمد بن محمد بن هانئ الخراساني البغدادي (المتوفى سنة 273هـ)
- 4ـ- عبد الملك بن عبد الحميد بن مهران الميموني (المتوفى سنة 274هـ) صحب أحمد أكثر من عشرين سنة.

[20]- المرجع السابق بتصرف.

- 5ء- أحمد بن محمد بن الحجاج، أبو بكر المرّوذي (المتوفى عام 274هـ) كان أخص أصحاب أحمد به، وأقربهم إليه، وإماماً في الفقه والحديث، كثير التصانيف.
- 6ء- حرب بن إسماعيل الحنظلي الكرماني (المتوفى سنة 280هـ)
7ء- إبراهيم بن إسحاق الحربي، أبو إسحاق، (المتوفى عام 285هـ)،

بعض أهم مواطن الاختلاف بين المذهب المالكي والمذاهب الثلاثة (الحنفية, الشافعية, والحنابلة) في كيفية أداء الصلاة.

لما كانت الصلاة مشتملة على الأقوال والأفعال, رأيت من الأحسن أن أقوم بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين.

الأول: في لفظ التكبير.

قال الإمام مالك: لا يجزئ من لفظ التكبير إلا الله أكبر.

وقال الإمام الشافعي: الله أكبر والله الأكبر كلاهما يجزيء. وقال الإمام أبو حنيفة: يجزئ من لفظ التكبير كل لفظ في معناه مثل: الله الأعظم, والله الأجل.

وسبب اختلافهم: هل اللفظ هو المتعبد به في الافتتاح أو المعنى؟ وقد استدل المالكيون والشافعيون بقوله عليه الصلاة والسلام: "مفتاح الصلاة الطهور, وتحريمها التكبير, وتحليلها التسليم" قالوا: الألف واللام ههنا للحصر, والحصر يدل على أن الحكم خاص بالمنطوق به, وأنه لا يجوز غيره. وليس يوافقهم أبو حنيفة على هذا الأصل, فإن هذا المفهوم هو عنده من باب دليل الخطاب, وهو أن يحكم للمسكوت عنه بضد حكم المنطوق به, ودليل الخطاب عند أبي حنيفة غير معمول به.[21]

الثاني : التوجيه في الصلاة.

ذهب مالك إلى أن التوجيه في الصلاة ليس بواجب ولا بسنة.

وذهب الشافعي إلى أن التوجيه في الصلاة واجب, وهو أن يقول المصلي بعد التكبير: وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض.....وإما أن، يسبح وهو مذهب أبي حنيفة.

وسبب الاختلاف, معارضة الآثار الواردة بالتوجيه للعمل عند مالك, أو الاختلاف في صحة الآثار الواردة بذلك.[22]

---

[21]- أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد, بداية المجتهد و نهاية المقتصد, الناشر : مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر, الطبعة : الرابعة، 1395هـ/1975م, ج:1, ص: 117. بتصرف.

[22]- المصدر نفسه, ص: 118. بتصرف.

الثالث : قراءة البسملة في افتتاح القراءة في الصلاة.

ذهب مالك إلى منع البسلمة في الصلاة المكتوبة, جهرا كانت أو سرا, لا في استفتاح أم القرآن ولا في غيرها من السور, وأجاز ذلك في النافلة.

وذهب أبو حنيفة وأحمد إلى قراءتها مع أم القرآن في كل ركعة سرا.

وقال الشافعي: يقرؤها ولا بد في الجهر جهرا وفي السر سرا, وهي عنده آية من فاتحة الكتاب. وهي رواية عن أحمد أيضا.

وسبب الخلاف في هذا آيل إلى شيئين:

الأول: اختلاف الآثار في هذا الباب.

الثاني: اختلافهم: هل بسم الله الرحمن الرحيم آية من فاتحة الكتاب أم لا؟[23]

الرابع: هل في الركوع والسجود قول محدود يقوله المصلي أم لا؟

فقال مالك: ليس في ذلك قول محدود.

وذهب الشافعي وأبو حنيفة وأحمد إلى أن المصلي يقول في ركوعه: سبحان ربي العظيم ثلاثا, وفي سجوده: سبحان ربي الأعلى ثلاثا على ما جاء في حديث عقبة بن عامر.[24]

والسبب في هذا الاختلاف: معارضة حديث ابن عباس في هذا الباب لحديث عقبة بن عامر[25].

الخامس: الدعاء في الصلاة بغير ألفاظ القرآن.

ذهب مالك إلى الجواز ووافقه الشافعي.

وأما أبو حنيفة فإنه يقول: لا يجوز الدعاء في الصلاة بغير ألفاظ القرآن.

والسبب في ذلك: اختلافهم فيه هل هو كلام أم لا؟[26]

السادس: وجوب التشهد في الصلاة.

ذهب مالك إلى عدم وجوب التشهد في الصلاة.

وذهبت طائفة إلى وجوبه منهم أحمد والشافعي.

وسبب اختلافهم: معارضة القياس لظاهر الآثار, وذلك أن القياس يقتضي إلحاقه بسائر الأركان التي ليست بواجبة في الصلاة, لاتفاقهم على وجوب القرآن وأن التشهد ليس بقرآن فيجب, وحديث ابن عباس أنه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن" يقتضي

---

[23]- المصدر السابق, ص: 118. بتصرف.

[24]- المصدر نفسه,س:122. بتصرف.

[25]- المصدر نفسه,س:122. بتصرف.

[26]- المصدر نفسه,س:123. بتصرف.

وجوبه مع أن الأصل عند هؤلاء أن أفعاله وأقواله في الصلاة يجب أن تكون محمولة على الوجوب حتى يدل الدليل على خلاف ذلك.[27]

السابع: المختار من ألفاظ التشهد.

ذهب مالك إلى اختيار تشهد عمر رضي الله عنه الذي كان يعلمه الناس على المنبر

وذهب أبو حنيفة إلى اختيار تشهد عبد الله بن مسعود .

واختار الشافعي تشهد عبد الله بن عباس.

وسبب اختلافهم اختلاف ظنونهم في الأرجح منها.[28]

الثامن: القنوت في صلاة الصبح.

ذهب مالك إلى استحباب القنوت في صلاة الصبح.

وذهب الشافعي إلى أنه سنة, وذهب أبو حنيفة إلى أنه لا يجوز القنوت في صلاة الصبح, وأن القنوت إنما موضعه الوتر.

والسبب في ذلك اختلاف الآثار المنقولة في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم[291]

التاسع: وجوب التسليم من الصلاة.

ذهب الجمهور منهم مالك إلى وجوبه.

وقال أبو حنيفة وأصحابه: إنه ليس بواجب.

والسبب في ذلك اختلاف الآثار الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم, حيث تمسك الجمهور بظاهر حديث علي فيه "وتحليلها التسليم", وتمسك أبو حنيفة بحديث الإفريقي: "إذا جلس الرجل في آخر صلاته فأحدث قبل أن يسلم فقد تمت صلاته".[30]

بعض مواطن الاختلاف بين المذهب المالكي والمذاهب الثلاثة (الحنفية, الشافعية, والحنابلة) في أفعال الصلاة.

الأول: المواضع التي ترفع فيها اليدان في الصلاة.

ذهب مالك في رواية ابن القاسم إلى أنه لا يرفع المصلي يديه إلا عند تكبيرة الإحرام فقط وهو مذهب أبو حنيفة.

وذهب الشافعي وأحمد إلى الرفع عند تكبيرة الإحرام وعند الركوع وعند الرفع من الركوع.

---

[27]- المصدر السابق,س:123. بتصرف.

[28]- المصدر نفسه,س:124. بتصرف.

[29]- المصدر نفسه,س:126. بتصرف.

[30]- المصدر نفسه,س:125. بتصرف.

والسبب في هذا الاختلاف كله اختلاف الآثار الواردة في ذلك ومخالفة العمل بالمدينة لبعضها.[31]

الثاني: الحد الذي ترفع إليه اليدان.

وأما الحد الذي ترفع إليه اليدان فذهب مالك إلى أنه المنكبان وبه قال والشافعي.

وذهب أبو حنيفة إلى رفعها إلى الأذنين.

والسبب في هذا الاختلاف اختلاف الآثار الواردة في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم.[32]

الثالث: الاعتدال في الركوع.

ذهب مالك – في إحدى الروايتين – إلى وجوب الاعتدال في الركوع,

ذهب أبو حنيفة إلى أن الاعتدال في الركوع غير واجب.

وقال الشافعي: هو واجب.

والسبب في اختلافهم: هل الواجب الأخذ ببعض ما ينطلق عليه الاسم أم بكل ذلك الشيء الذي ينطلق عليه الاسم.[33]

الرابع: هيئة الجلوس.

قال مالك وأصحابه يفضي بأليتيه إلى الأرض وينصب رجله اليمنى ويثني اليسرى وجلوس المرأة عنده كجلوس الرجل.

وقال أبو حنيفة وأصحابه: ينصب الرجل اليمنى ويقعد على اليسرى.

وفرق الشافعي بين الجلسة الوسطى والأخيرة فقال في الوسطى بمثل قول أبي حنيفة وفي الأخيرة بمثل قول مالك.

وسبب اختلافهم في ذلك تعارض الآثار وذلك أن في ذلك ثلاثة آثار: أحدها وهو ثابت باتفاق حديث أبي حميد الساعدي الوارد في وصف صلاته عليه الصلاة والسلام وفيه وإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى وإذا جلس في الركعة الأخيرة قدم رجله اليسرى ونصب اليمنى وقعد على مقعدته. والثاني حديث وائل بن حجر وفيه أنه كان إذا قعد في الصلاة نصب اليمنى وقعد على اليسرى. والثالث ما رواه مالك عن عبد الله بن عمر أنه قال: إنما سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني اليسرى, وهو يدخل في المسند لقوله فيه: إنما سنة الصلاة.[34]

الخامس: وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة.

كره ذلك مالك في الفرض وأجازه في النفل.

---

[31]- المصدر السابق ,س:127. بتصرف.

[32]- المصدر نفسه,س:128. بتصرف.

[33]- المصدر نفسه,س:127. بتصرف.

[34]- المصدر السابق,س:130. بتصرف.

ورأى الجمهور أن هذا الفعل من سنن الصلاة .

والسبب في اختلافهم أنه قد جاءت آثار ثابتة نقلت فيها صفة صلاته عليه الصلاة والسلام ولم ينقل فيها أنه كان يضع يده اليمنى على اليسرى, وثبت أيضا أن الناس كانوا يؤمرون بذلك. وورد ذلك أيضا من صفة صلاته عليه الصلاة والسلام في حديث أبي حميد, فرأى الجمهور أن الآثار التي أثبتت ذلك اقتضت زيادة على الآثار التي لم تنقل فيها هذه الزيادة وأن الزيادة يجب أن يصار إليها. ورأى قوم أن الأوجب المصير إلى الآثار التي ليست فيها هذه الزيادة لأنها أكثر ولكون هذه ليست مناسبة لأفعال الصلاة وإنما هي من باب الاستعانة ولذلك أجازها مالك في النفل ولم يجزها في الفرض وقد يظهر من أمرها أنها هيئة تقتضي الخضوع وهو الأولى بها.[35]

السادس: جلسة الاستراحة.

اختار مالك وغيره أن ينهض المصلي من سجوده نفسه بأن لا يجلس.

واختار الشافعي وغيره: إذا كان المصلي في وتر من صلاته أن لا ينهض حتى يستوي قاعدا.

وسبب الخلاف أن في ذلك حديثين مختلفين: أحدهما حديث مالك بن الحويرث الثابت أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا. وفي حديث أبي حميد في صفة صلاته عليه الصلاة والسلام أنه لما رفع رأسه من السجدة الثانية من الركعة الأولى قام ولم يتورك, فأخذ بالحديث الأول الشافعي, وأخذ بالثاني مالك.

وسبب اختلافهم أن في حديث ابن حجر قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه وعن أبي هريرة أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: "إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه" وكان عبد الله بن عمر يضع يديه قبل ركبتيه. وقال بعض أهل الحديث: حديث وائل بن حجر أثبت من حديث أبي هريرة.[36]

خاتمة

فإنه من السنن الإلهية الكونية أن جعل لكل بداية نهاية, فها أنا أصل إلى ختام هذا البحث المتواضع الذي أرجوا أن يكون ختامه مسكا. فما كان فيه من صواب فمن الله تعالى, وما كان من خطإ وزلة فمني ومن الشيطان, أسأل الله تعالى العفو والغفران.

وقبل أن أرفع قلمي عن هذه الورقة البيضاء الناصعة سوف أشير إلى أهم النتائج التي توصلت إليها مع توصيات خالصة من قلبي إلى إخواني المسلمين عموما وطلاب العلم خصوصا.

---

[35]- المصدر نفسه,س:131. بتصرف.

[36]- المصدر نفسه,س:131. بتصرف.

أهم نتائج البحث :

1- أن الاختلاف من سنن الله الكونية, فلا يمكن التخلص منه.
2- أن الاختلاف المحمود لا بأس فيه إذا كان نتيجة الاجتهاد من المجتهدين.
3- أن الفقهاء لم يختلفوا اتباعا للهوى, بل لأسباب تحتم ذلك.
4- أن الاختلاف لا يستلزم منه الافتراق.
5- أن أئمة المذاهب الفقهية الأربعة الكبرى لم يفترقوا رغم الاختلافات التي وقعت بينهم.

قائمة المصادروالمراجع

القرآن الكريم.
,عمر بن عبد الله كامل آداب الحوار وقواعد الاختلاف, , مصدر الكتاب : موقع الإسلام.
.أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى : 595هـ), بداية المجتهد و نهاية المقتصد, الناشر : مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر, الطبعة : الرابعة، 1395هـ/1975م.
أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي, المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي, الناشر : المكتبة العلمية – بيروت.
محمد عبد الرؤوف المناوي, التوقيف على مهمات التعاريف, الناشر : دار الفكر المعاصر , دار الفكر - بيروت , دمشق, الطبعة الأولى ، 1410.
عائض القرني, الخلاف أسبابه وآدابه, مصدر الكتاب : موقع الإسلام.
محمد ناصر الدين الألباني, السلسلة الضعيفة, الناشر : مكتبة المعارف – الرياض.
أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي (المتوفى : 1126هـ), الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني, الناشر : مكتبة الثقافة الدينية, مصدر الكتاب : موقع مكتبة المدينة الرقمية.
الافتراق .. مفهومه - أسبابه - سبل الوقاية منه,مصدر الكتاب: برنامج المكتبة الشاملة.
أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق - كلّيَّة الشَّريعة, الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ (الشَّامل للأدلّة الشَّرعيَّة والآراء المذهبيَّة وأهمّ النَّظريَّات الفقهيَّة وتحقيق الأحاديث النَّبويَّة وتخريجها), الناشر: دار الفكر - سوريَّة – دمشق, الطبعة: الرَّابعة المنقَّحة المعدَّلة بالنِّسبة لما سبقها (وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة).

إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى : 790هـ), الموافقات, الناشر : دار ابن عفان, الطبعة : الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م.

أحمد بن عبد الرحيم ولي الله الدهلوي, الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف, الناشر : دار النفائس – بيروت, الطبعة الثانية ، 1404.

صَاحِبِ الفَضِيْلَةِ العَلاَّمَةِ عَبْدِ الكَرِيمِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ الخُضَيْر حَفِظَهُ اللَّهُ شَرْحُ مَتنِ الوَرَقَات في أُصُولِ الفِقْه, ، وَرَعَاهُ www.khudheir.com.